محضر الاجتماع ٤٥ لاجتماع الجمعية العمومية العادية للمساهمين في المجموعة العربية للتأمين (ش.م.ب.) (("أريج")
المنعقد بتاريخ ١٦ أبريل ٢٠٢٤ في الساعة الحادية عشر والنصف صباحاً
مبنى أريج، المنطقة الدبلوماسية، المنامة – مملكة البحرين

عقدت الجمعية العمومية العادية لمساهمي المجموعة العربية للتأمين (ش.م.ب.) ("أريج"/"الشركة") إجتماعها بتاريخ ١٦ أبريل ٢٠٢٤ بدعوة من رئيس مجلس الإدارة. ترأس الجمعية السيد سعيد محمد البحار، وأفاد بتعيين السادة شركة كفين تكنولوجيز ذ.م.م. كمسجلي الأسهم وجامعي الأصوات للاجتماع. بلغ حضور المساهمين بالأصالة والوكالة ما مجموعه ١٢٩,٣٨٦,٥٠٠ سهم أي ما يمثل ٦٥,٣١٪ من أسهم الشركة في الاجتماع، والتي شكلت نصاباً قانونياً بما يتوافق مع قانون الشركات التجارية البحريني والنظام الأساسي للشركة.

وقد حضر الاجتماع أعضاء مجلس الإدارة التالية أسماؤهم:

رئيس مجلس الإدارة	السيد سعيد محمد البحار
نائب رئيس مجلس الإدارة	السيد أحمد عمر الكربي
عضو مجلس الإدارة	السيد محمد أحمد الكربي
عضو مجلس الإدارة	السيد عبالرحمن محمد الباكر

وحضر الإجتماع الممثلون عن الجهات الرقابية ومدققو الحسابات ومسجلو الأسهم المساندون والمستشارون القانونيون التالية أسماؤهم:

السيد علي العلوي	وزارة الصناعة والتجارة – إدارة شؤون الشركات
السيدة إلهام طالب	مصرف البحرين المركزي – إدارة مراقبة التأمين
السيد محمد شمسي	مصرف البحرين المركزي – إدارة مراقبة التأمين
السيد يوسف المرباطي	مصرف البحرين المركزي – إدارة مراقبة التأمين
السيد علي هارون	مصرف البحرين المركزي – إدارة أسواق المال
السيدة مريم المحروس	مصرف البحرين المركزي – إدارة أسواق المال
السيد حسين محمد	مصرف البحرين المركزي – إدارة أسواق المال
السيدة نورة المحميد	بورصة البحرين – قسم الادراج
السيد محمد الأسود	شركة كفين تكنولوجيز ذ.م.م. (مسجلي الأسهم المساندين)
السيد هاني الشيخ	شركة كفين تكنولوجيز ذ.م.م. (مسجلي الأسهم المساندين)
السيد صادق حسن	شركة كفين تكنولوجيز ذ.م.م. (مسجلي الأسهم المساندين)
السيد حبيب علي	المدقق الخارجي "بي دي أو"
السيد أرون ساموبل ماثيو	المدقق الخارجي "بي دي أو"
السيدة فاطمة العلي	حسن رضي ومشاركوه – المستشار القانوني
السيدة نوره جناحي	حسن رضي ومشاركوه – المستشار القانوني
السيد جعفر محمد	حسن رضي ومشاركوه – المستشار القانوني

كما حضر الإجتماع ممثلو الإدارة التنفيذية للشركة التالية أسماؤهم:

السيد ساموبل فيرقيس	الرئيس التنفيذي المكلف
السيد عبدالرضا عبدالحميد	أمين سر الاجتماع

بداية قام رئيس مجلس الإدارة بتكليف السيد عبدالرضا عبدالحميد ليكون أمين السر لهذا الإجتماع.

وفي المستهل، قام رئيس مجلس الإدارة نيابة عن أعضاء المجلس بالترحيب بالحضور بما فيهم ممثلي وزارة الصناعة والتجارة، ومصرف البحرين المركزي، وبورصة البحرين، ومدققي الحسابات الخارجيين، والمستشارين القانونيين.

قام السيد الرئيس بعرض جدول الأعمال والذي تم توزيعه على المساهمين متضمناً ١٠ بنود.

بند جدول الأعمال رقم ١: قراءة محضر إجتماع الجمعية العامة السابق المنعقد بتاريخ ٢٨ مارس ٢٠٢٤ والمصادقة عليه.

أفاد السيد الرئيس بأن المحضر قد تم نشره على الصفحة الإلكترونية لكل من الشركة وبورصة البحرين وطلب من أمين سر الجمعية قراءة القرارات التي صدرت وفقاً للمحضر.

علّق السيد عبداللطيف الريس الذي يمثل مجموعة من المساهمين بأن السيد الرئيس أبلغ الحضور بأن المحضر تضمن كل ما تم تداوله خلال الإجتماع، إلا أنني لا أرى أي ذكر للسجال الذي دار بين السيد الرئيس والسيد دانيال فريفلد ممثل شركة الخليج للتأمين المحدودة الّذي حدث أثناء أحد استراحات الاجتماع السابق وأبلغ به السيد الرئيس للمساهمين بعد استئناف الاجتماع.

أيّد السيد أشرف عبدالرزاق ممثلاً عن كل من شركة ترست العالمية للتأمين وإعادة التأمين وشركة مصر للتأمين هذه الملاحظة مؤكّداً على وجوب تضمين ذلك في محضر الإجتماع.

ورد الرئيس على الملاحظتين بأنه لم يتم تضمين ذلك في المحضر إذ أن هذا حصل خارج الاجتماع، ولا علاقة له بأي بند من بنود الاجتماع.

قام السيد أمين سر الاجتماع بقراءة القرارات وفقا لمحضر الإجتماع السابق.

أشار السيد أشرف عبدالرزاق أنه في الصفحة رقم ٢ من المحضر، في الفقرة القبل الأخيرة ذكر أنه "كانت هناك محاولات بيع الشركة بالكامل ....."، وكان أستفساره هل نحن في صدد بيع الشركة أو بيع المحفظة. ورد عليه الرئيس أنه وفقا لقرار المساهمين بوقف أعمال التأمين فإننا نجتهد لبيع الشركة وإذا لم يتحقق ذلك فنعمل على تصفية المحفظة التأمينية. حاولنا بيع الشركة كاملة ونحن الآن بصدد تصفية المحفظة.

وأشار أيضاً السيد أشرف عبدالرزاق أنه في الصفحة ٣ من المحضر، في الفقرة رقم ٤ ذكر: "وأن قيمة المحفظة..... "، هل المقصود هنا قيمة المحفظة أو المخصصات الفنية. ورد عليه الرئيس أن المقصود هو قيمة المخصصات الفنية وسيتم تصحيح ذلك في المحضر.

علّق السيد عبداللطيف الريس، أنه ذكر في الصفحة ٣ من المحضر، في الجملة الأخيرة من الفقرة الرابعة، "وكان رد الرئيس أن المجلس سيعمل على إنهاء البوالص عن طريق الوسيط"، يرجى توضيح أختصاص الوسيط هل أنه تم تعيينه لبيع المحفظة أو أنهاء البوالص، وما هي التزامات الوسيط وفقاً لعقد التعيين، وهل دور الوسيط هو بيع المحفظة أو إنهاء المحفظة والذي يتم عادة بناء على عقد "commutation".

أفاد السيد الرئيس أن لدى الشركة أنواع مختلفة من أعمال التأمين ومن ضمنها تأمين الحياة والتأمين الهندسي وغيرها. فقيمة المخصصات وفقا لنهاية العام هي ٩٧ مليون دولار أمريكي، وأن الهدف هو الحصول على مشترٍ لشراء المحفظة بأكملها وبذلك ننتهي من عبئ البوالص بالكامل. وعليه أضاف السيد عبداللطيف الريس أنه يود أن ينوه لما تم الإشارة إليه في الاجتماع السابق بضرورة وضع جدول زمني من ثلاثة إلى ستة أشهر لإنهاء هذا الموضوع، حيث أن المصاريف عالية وفي هذا استنزاف لحقوق المساهمين.

أضاف المساهم السيد ابراهيم العامري أنه في حال عدم التمكن من الحصول على مشترٍ لجميع البوالص فيمكن تقسيم المحفظة إلى فئات البوالص ذات مخاطر عالية والبوالص ذات مخاطر متوسطة البوالص ذات مخاطر منخفضة لتسهيل بيعها. وكان رد الرئيس أن كل هذه الخيارات موجودة فعلاً ولكن الأفضل بيعها بشكل كلي إن أمكن بشرط أن يكون السعر مناسباً.

القرار: نظراً لنتيجة التصويت للمساهمين الحاضرين فقد تمت الموافقة بالاجماع على محضر إجتماع الجمعية العامة السابق المنعقد بتاريخ ٢٨ مارس ٢٠٢٤.

أفاد السيد الرئيس أنه وفقاً للبنود التي تأجلت من الإجتماع السابق وهي البنود من ٢ إلى ٩، فإنه في آخر يوم من شهر رمضان وقبل البدء في إجازة العيد وكان ذلك بعد الساعة ٢ ظهراً، وردنا بريد إلكتروني من شركة الخليج للتأمين المحدودة والبريد الاكتروني ذاته كان موجهاً لعدد من ممثلي مصرف البحرين المركزي ووزارة الصناعة والتجارة. نص البريد الالكتروني كما يلي:
"السيد عبدالرضا، من دواعي سرورنا مقابلتكم خلال الأسبوع الفائت، نحن نتناقش مع مستثمر آخر ولهذا نطلب من مجلس الإدارة سحب البنود التي أضفناها ونقترح أيضا إلغاء إجتماع الجمعية العمومية وقد أرسلنا نسخة من هذه الرسالة إلى مصرف البحرين المركزي ووزارة الصناعة والتجارة."

أفاد السيد برايان هوارد، ممثل شركة الخليج للتأمين المحدودة، بأن المساهم طلب سحب البنود من ٢ إلى ٩ ليتمكن من مواصلة نقاشه مع المساهمين. وكان رد السيد الرئيس أنه لادخل للجمعية في المناقشات القائمة بين المساهم ومساهمين أو مستثمرين آخرين، وعليه نقدم للجمعية البنود من ٢ إلى ٩ للموافقة على مناقشتها بند بند أو رفضها بالكامل. فالقرار يرجع لكم والجمعية جمعيتكم والشركة شركتكم.

أفاد السيد حسام حافظ ممثلا مجموعة من المساهمين، أن الجمعية العمومية ليست بمحل الهوى ومزاج الآخرين، ومناقشات المساهم مع المساهمين الآخرين ليست من شأن الجمعية العمومية. وأضاف السيد أشرف عبدالرزاق أنه تعقيبا على السيد حسام حافظ أن البنود تم تبنيها من قبل المساهمين وتم التصويت على تأجيلها بنسبة ٢٥٪ على الأقل وفقا لمتطلب القانون ونحن اليوم نرجوا استبعاد هذا الايميل.

طلب السيد إبراهيم العامري عرض المواضيع للمناقشة، وأفاد السيد محمد الشحي ممثلا عن الهيئة العمة للمعاشات والتأمينات الإجتماعية و مصرف الإمارات للتنمية، أنه تم تقديم هذه البنود أساساً وفقا لطلب شركة الخليج للتأمين المحدودة، ونحن ألغينا اجازاتنا خلال العيد ونحن موجودين اليوم للتصويت على هذه البنود ونرفض طلب سحبها أو الغاؤها.

أفاد السيد أشرف عبدالرزاق أن طرح رفضكم لهذه البنود يخالف محضر الاجتماع السابق والذي أقر أنه سيتم مناقشة البنود بند بند، وأن الجمعية العمومية رفضت تكليف مجلس الإدارة بدراسة البنود من ١٢ الى ١٩ من بنود الاجتماع السابق مع الجهات الرقابية للبت فيها.

أفادت السيدة دلال حامد ممثلة جهاز الكويت للإستثمار أنها تطلب رفض طلب المساهم لتأجيل مراجعة البنود، ويلزم البت في بنود الاجتماع بند بند والتصويت عليها.

علّق السيد أشرف عبدالرزاق أن دفع السيد الرئيس لعملية التصويت فيه تضارب في المصالح، حيث أن معظم البنود تمس أعضاء مجلس الإدارة بالأسماء تحديداً. ويحبذ أن تُدار الجمعية من قبل شخص محايد لضمان الشفافية.

وكان رد السيد الرئيس أنه مدرك لذلك، وفي حال وصلنا إلى مناقشة البند الذي يخص رئيس مجلس الإدارة فإنه سيتنحى ويوكل رئاسة الجمعية لأحد المساهمين الحاضرين وفقا لقانون الشركات التجارية البحريني والنظام الأساسي للشركة.

طلب السيد الرئيس من مصرف البحرين المركزي توضيح الفرق بين العضو المستقل وغير المستقل، وأيضا تم طلب ذلك من قبل السيد حسام حافظ حيث أفاد أن معظم بنود الأجتماع تتمحور حول الاستقلالية وعدم الاستقلالية.

لم يعلق أي من ممثلي مصرف البحرين المركزي على ذلك. إستطرد السيد الرئيس أنه هو شخصياً يعتبر عضواً مستقلاً حيث أنه لا يملك أي سهم في الشركة ولا يمثل جهه تملك ١٠٪ في الشركة وليس له أية علاقة تجارية أياً كانت مع الشركة. وقد تم انتخابه من قبل المساهمين في اجتماعٍ للجمعية العمومية العادية وعليه تم انتخابه كرئيس مجلس الإدارة من قبل المجلس. وتم تبليغ مصرف البحرين المركزي بذلك عن طريق رسالة مكتوبة وكان هناك رد من قبل مصرف البحرين المركزي بخصوص إستقلاليته.

أبدى السيد نائب الرئيس شكره للمساهم الذي أثار موضوع الاستقلالية حيث أن جميع البنود التي تم تقديمها من قبل المستثمر تتمحور حول الاستقلالية وطلب الغاء تعيينهم ووضعهم في القائمة السوداء، بحيث يُمنعون من الترشح لمجلس إدارة الشركة طوال أعمارهم.

وبيّن نائب الرئيس أن العضو المستقل هو الذي لا يمتلك ٥٪ أو أكثر من أسهم الشركة ولم يعمل في الشركة كمدير أو مسئول أو يعمل في شركة لديها تعاملات مع أريج، وأضاف أنه ليس لدى رئيس المجلس ولا السيد محمد الكربي علاقة تعاقدية مع الشركة، لم يكونا يعملان بشكل مباشر أو غير مباشر كمدقق حسابات أو مستشار مهني للشركة، لم يكونا مدراء أو أعضاء في الإدارة العليا، ولم يُنتخبا لثلاث دورات متتالية. فكل هذا لا ينطبق. بخلاف جزئية بسيطة تنطبق على السيد محمد الكربي كون والده يمتلك ما يقارب ٩٪ من أسهم الشركة. كما نود أن نلفت للسادة المساهمين أنه قانون المصرف أعطى الصلاحية لمجلس الإدارة لتقييم استقلالية أعضائه وتمت مخاطبة المصرف بالفعل بهذا الشأن حيث أن ملكية والد السيد محمد الكربي لأسهم في الشركة لا يؤثر على قراراته ولا يؤثر على استقلاليته ، وأما بالنسبة للسيد الرئيس فموضوعه واضح بالفعل والتشكيلة الحالية للمجلس نتجت عن العملية الانتخابية والشركة الآن تتعامل مع أمر واقع، وبالتالي نطلب من السادة المساهمين غض الطرف عن هذا الموضوع مراعاة لظروف الشركة، خاصة وأن المصرف غض النظر عن هذا الموضوع أيضاً، بينما الأخ المساهم يود إثارة المشاكل، وقبل الجمعية بيوم يطلب سحب كل البنود.

أفاد السيد أشرف عبدالرزاق أنه وفقاً للتقرير الميداني الصادر من مصرف البحرين المركزي خلال شهر يوليو ٢٠١٩، تبين للمصرف أنه خلال أبريل ٢٠١٩ قام السيد رئيس مجلس الإدارة بتبادل المراسلات الالكترونية مع موظفي جهاز الهيئة العامة للاستثمار والهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الإجتماعية أفصح فيها عن الاستراتيجيات الرئيسية للمجوعة وبالتالي تم تسريب المعلومات السرية إلى الموظفين من غير المصرحين. حيث يعد هذا اعلان صريح بعدم الاستقلالية حيث ان الاستقلالية ليست مرتبطة فقط بنسبة التملك وانما المساواة بين المساهمين سواء الصغار أو الكبار وعدم تسريب المعلومات، والاعلان والافصاح عن كل مايدور بعيداً عن المساهمين. ووفقاً للمراسلات التي تمت الإشارة إليه مع المصرف، فإنه يلزم على المجلس التصريح عنه وهذا اجراء طبيعي للتأكد من استقلالية المجلس.

طلب السيد الرئيس تقديم البندين ٢ و ٣ للتصويت السري للمساهمين بناء على بطاقات التصويت التي تم توزيعها على المساهمين الكرام وذلك للتصويت (مع / ضد / ممتنع).

قدمت السيدة فاطمة العلي من مكتب السادة حسن رضي ومشاركوه المستشار القانوني، توضيحاً لبند جدول الاعمال رقم ٢ والمتعلق بتقرير استقلالية رئيس مجلس الإدارة، وأنه لا يوجد بند يتعلق بعزله من مجلس الإدارة، وهذا ما سيتم البت فيه وفقاً للتصويت على البنود المذكورة.

أفادت السيدة مريم المحروس ممثلة مصرف البحرين المركزي أن البند رقم ٢ هو ليس فقط لتقرير الإستقلالية، بينما تكملة البند ينص على الغاء تعيينه في المجلس. وكان رد السيدة فاطة العلي أن المفهوم من البند هو إلغاء تعيينة كرئيس مجلس الإدارة، بينما كلمة العزل غير مذكورة في البند وفقاً لمتطلبات قانون الشركات التجارية البحريني، وكان رد السيدة مريم المحروس بأن هذا هو تعريف العزل.

أضافت السيدة فاطمة العلي بأن البند ينص على إلغاء تعيينه بناءً على عدم استقلاليته، في حين أنه أساساً لم يتم تعيينه في المجلس بينما تم انتخابه وأن نتيجة عدم الاستقلالية هي عدم جواز رئاسة المجلس لا العضوية فيه. وأنه يجب أن يكون نطاق التصويت واضحاً بالنسبة للمساهمين حتى ما إذا كان التصويت على العزل من الرئاسة أو من العضوية في المجلس. وكان رد السيدة مريم المحروس أن نطاق البند هو التقرير أن رئيس مجلس الإدارة غير مستقل وعزله.

أفاد السيد عبداللطيف الريس أن البند وفقاً للنص باللغة الأنجليزية يعد واضحاً "revoke his appointment".

أكّدت السيدة مريم المحروس أن الهدف من البند هو تقرير عدم استقلالية رئيس مجلس الإدارة وعزله من عضوية المجلس.

أفاد السيد حسام حافظ أن التقرير بأن العضو مستقل أو غير مستقل لا يعني عزله من المجلس، فأنا لا أرى ربط بين الموضوعين، فالعضو تتغير صفته ولا يلزم عزله.

أفاد السيد علي العلوي ممثل وزارة الصناعة والتجارة أنه وفقا للنظام الأساسي للشركة، يلزم تنحي الرئيس واختيار المساهمين لأحد من المساهمين الحاضرين لترأس الاجتماع لمناقشة البند المتعلق بالرئيس.

تنحى السيد الرئيس عن رئاسة الإجتماع لحين البت في البند رقم ٢ من بنود جدول أعمال الجمعية.

أفاد السيد جعفر محمد من مكتب السادة حسن رضي ومشاركوه المستشار القانوني، أنه وفقا للمادة ١٧٨ من قانون الشركات التجارية البحريني أنه لا يجوز للجمعية العامة النظر في طلب العزل إلا إذا كان واردا في جدول الأعمال، واذا أخذنا باللغة الأنجليزية وفقا لما تفضل به أحد المساهمين bar him from becoming a board member لغويا هذا يتكلم عن المستقبل وهذا يعني أنه يتكلم عن الترشح وليس عنالعضوية الحالية. بالإضافة إلى أن الجهة المعنية بقبول أو منع الترشح هي المصرف، حيث يحق للمصرف القبول أو رفض الترشح.

قام السيد أمين سر الاجتماع بقراءة المادة رقم ٥٨ (ب) من النظام الأساسي للشركة بخصوص اختيار أحد المساهمين الحاضرين لترأس الاجتماع في البند المتعلق بالرئيس، وعليه تم ترشيح أحد المساهمين وهو السيد حسام حافظ لرئاسة الاجتماع في البند المتعلق بالرئيس.

رشّحت السيدة دلال حامد ممثلة جهاز الكويت للإستثمار، نائب الرئيس لرئاسة الاجتماع في غياب الرئيس، وسأل نائب الرئيس عن إمكانية ترأسه للإجتماع كونه مساهماً في الشركة، ورد السيد علي العلوي أنه يفضل تعيين شخص محايد حيث أن البند الذي يليه متعلق بالسيد نائب الرئيس.

تقدم السيد عبداللطيف الريس بسؤاله عن نسبة الأسهم التي يمثلها السيد حسام حافظ في الإجتماع، وكان رد السيد حسام أنه يمثل نسبة ١٨,٣٧٪.

أضاف السيد أشرف عبدالرزاق ملاحظته بأن البنود الاضافية أيضا لهم علاقة بالبندين ٢ و ٣ من جدول الأعمال، وكان رد السيد علي العلوي أن البندين ٢ و ٣ يتكلمون عن ٣ أعضاء في مجلس الإدارة ونحن الآن نتكلم عن رئيس الاجتماع، وعليه لن نقوم بتغيير الرئيس لكل بند، فيتم اختيار رئيس لإدارة النقاش في هذين البندين.

تفضل السيد حسام حافظ برئاسة الإجتماع حيث قام بقراءة البند رقم ٢ من بنود جدول الأعمال.

بند جدول الأعمال رقم ٢: مناقشة والتصويت للتقرير بأن السيد سعيد محمد البحار الشحي، رئيس مجلس الإدارة، لا يعتبر عضواً مستقلاً وفقًا لتعريف العضو المستقل في مجلد التوجيهات لمصرف البحرين المركزي، وبالتالي إلغاء تعيينه في المجلس ومنعه من أن يصبح عضوًا فيه.

أفاد السيد أشرف عبدالرزاق بطلب ضم التصريح الميداني لمصرف البحرين المركزي أو تلاوته من سكرتير الجمعية أو من الرئيس قبل أن يتم التصويت على البند رقم ٢.

أفاد السيد ابراهيم العامري أن هذا التقرير يتعلق بموضوع تم قبل ٥ سنوات.

قام السيد حسام حافظ بصفته رئيس الاجتماع وبناءً على طلب السيد أشرف عبدالرزاق بقراءة الفقرة من تقرير مصرف البحرين المركزي وفقاً لطلب المساهم "تقرير التفتيش الصادر من مصرف البحرين المركزي بالنسبة للفقرة المعنية بالإفصاح: تبين للمصرف خلال التفتيش ان رئيس إدارة المجموعة قام بتاريخ ٢١ أبريل ٢٠١٩ بتبادل المراسلات الالكترونية مع موظفين من هيئة الامارات للاستثمار والهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتماعية ....."

قدم السيد محمد الكربي مداخلته أن هذا الموضوع غير وارد في جدول الأعمال، وكان رد السيد علي هارون ممثل مصرف البحرين المركزي أن البند رقم ٢ متعلق بإستقلالية رئيس مجلس الادارة وأيضا التقرير الذي تم تقديمه من قبل السيد أشرف، وعليه يعتبر ذو علاقة، ويرجى قراءة الفقرة من قبل الرئيس أو أمين السر.

أضاف السيد محمد الكربي أن هذا التقرير يرجع لخمس سنوات مضت حيث انتهت دورتين لمجلس الإدارة، وكان رد السيد علي هارون أن لكل مساهم الحق في سماع صوته ولكل مساهم الحق في التصويت.

تم قراءة التقرير من قبل السيد حسام حافظ:
"تقرير التفتيش الصادر من مصرف البحرين المركزي بالنسبة للفقرة المعنية بالإفصاح ١٣ أغسطس ٢٠٢٠: تبين للمصرف خلال التفتيش ان رئيس مجلس إدارة المجموعة قام بتاريخ ٢١ أبريل ٢٠١٩ بتبادل المراسلات الالكترونية مع موظفين من هيئة الامارات للاستثمار والهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتماعية وكلاهما من المساهمين الرئيسيين في المجموعة أفصح فيها عن معلومات سرية بشأن استراتيجيات المجموعة والخطوات المقترحة وذلك على خلفية ما أصدره المصرف من توجيهات رسمية، وبذلك تم تسريب معلومات سرية إلى موظفين من غير الأشخاص المصرح لهم."

وأيضا تم قراءة الرد المقدم من الشركة في نفس التقرير:
"نظرا للدور الاستراتيجي في السوق الخليجي يكون لهيئة الامارات للإستثماروالهيئة العامة للمعاشات والتأمينات الاجتماعية بالإضافة إلى حيازة كل من المساهمين بالتمثيل في مجلس إدارة المجموعة، استعان رئيس مجلس الإدارة بخبرة هذه المؤسسات الاستثمارية والحكومية ولم يسعى للتأكيد لمصلحة فئة معينة من المساهمين ومع ذلك فإن مجلس الإدارة توافق على ضرورة تعزيز الحماية فيما يتعلق بالمعلومات السرية ذات الأهمية، تلتزم المجموعة بجميع أحكام وأنظمة ومعايير المصرف."

أفاد السيد نائب الرئيس أن هذا الموضوع يرجع لما قبل خمس سنوات، حيث أثار مصرف البحرين المركزي ملاحظته وتم الرد والتوضيح عليه من الشركة وأغلق الموضوع، ثم هذه الجهتين مساهمين كبار لهم حصص مسيطرة في الشركة وكل منهم لديه ممثل في مجلس الإدارة، فلماذا تتم إثارة موضوع كهذا الآن وما هو المطلوب من إثارته؟ وكان تعليق السيد أشرف عبدالرزاق أن رئيس مجلس الإدارة يمثل جميع المساهمين، ووفقا لهذا النص يتبين أنه يمثل فقط فئة من المساهمين، وهذا يعد مصادرة لحقوق أقلية المساهمين.

ردّ السيد نائب الرئيس موجهاً إلى السيد أشرف عبدالرزاق أنه لا يجوز أن يفرض رأيه على الجميع وإن رأيه يكون في حدود الأسهم التي يمثلها. وكان رد السيد حسام حافظ بصفته رئيس الاجتماع بأن أي مساهم يحق له أن يبدي رأيه بغض النظر عن نسبة ملكيته. وكما تم توضيحه سابقاً بأنه كان هناك رد من الشركة أن السيد سعيد البحار كان يستعين بهم لخبرتهم.

طلب السيد على هارون وبعد سماع جميع المداولات من معظم المساهمين قراءة البند رقم ٣ أيضا حيث أن البندين موجودين في ورقة التصويت ذاتها.

شكر السيد حسام حافظ السيد علي هارون لمداخلته، وقام السيد حسام حافظ بصفته رئيس الجمعية بقراءة البند رقم ٣ من جدول الأعمال.

بند جدول الأعمال رقم ٣: مناقشة والتصويت للتقرير بأن السيد أحمد عمر الكربي والسيد محمد أحمد الكربي لم يلتزما بتقديم الإفصاح اللازم بخصوص كونهما طرفان ذوو علاقة، وبالتالي إلغاء تعيينهما في المجلس ومنعهما من تقديم أنفسهما كمرشحين لعضوية المجلس.

طلب السيد نائب الرئيس من المصرف توضيح ما هو الإفصاح المُشار إليه. حيث أفاد أنه مساهم في الشركة وأيضا أولاده لديهم أسهم، وأنه في وقت ترشحه لمجلس الإدارة قام بتقديم المعلومات اللازمة في استمارة الترشح.

أفاد السيد علي هارون أنه للتوضيح تم طلب هذا البند من قبل المساهم وليس من قبل مصرف البحرين المركزي وعليه أصبحت جميع هذه الطلبات من إختصاص الجمعية العمومية للتصويت عليها.

أفاد السيد براين هاورد أن هذا موضوع تاريخي متعلق بالتصريح عن ملكية السيد الكربي للأسهم خلال العام ٢٠١٧ وعند تجاوز ملكيتهم لنسبة ١٠٪ من أسهم الشركة لم يتم تقديم الاستمارة اللازمة لموافقة مصرف البحرين المركزي (Form 2).

أفاد السيد حسام حافظ أنه الصفحة ٧٠ من التقرير السنوي ذكرت ملكية السيد أحمد الكربي وفقا ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣، ولا داعي للتطرق لموضوع حصل في العام ٢٠١٧. وكان رد براين هاورد أنه مازال يلزم حصول السيد أحمد الكربي على موافقة مصرف البحرين المركزي (Form 2).

أفاد السيد أحمد الكربي أنه يملك ٩,٨٪ من أسهم الشركة، وأيضا تم شراء أسهم من قبل أولاده وهم بالغين وعمر أحدهم يبلغ ٥٠ سنة، وهو رجل أعمال ويملك عقارات وشركات، وأشتروا حوالي ٣ أو ٤ مليون سهم، وبعد ٣ أو ٤ سنين أثار المصرف الموضوع وقال أنت ياكربي تجاوزت ال ١٠٪ من دون الحصول على الموافقة. وتم إبلاغ المصرف بعدم التجاوز حيث أني أملك ٩,٨٪ فقط، في حين تم ابلاغنا من قبل المصرف أنه يتم جمع مجموع مساهمتي ومساهمة أولادي في الشركة. ونحن نحترم رأي المصرف، وللعلم انه وفقاً لتعليمات المصرف آنذاك فإنه تم تقييد حقنا في التصويت بنسبة ٩,٩٪ فقط. الخلاصة ان ملكيتي مع أولادي تتجاوز ١٠٪ ولكن ملكيتي لوحدي ليس فيها تجاوز. وأنت كمساهم جديد في الشركة ما هو مصلحتك أو الضرر الذي ترتب عليك من هذا الموضوع؟

أفاد السيد أشرف عبدالرزاق أن هذا إقرار بعدم الإستقلالية. وكان رد السيد حسام أن السيد أحمد الكربي غير مستقل بالفعل.

طلب السيد براين هاورد الرد على استفساره السابق، حيث وضح السيد أمين سر الجمعية أنه تم الرد من السيد أحمد الكربي بأن اهذا حدث في الماضي، حيث أشترى السيد أحمد الكربي الأسهم في العام ٢٠١٧ ولم ينبهه أي شخص إلى أنه لا يمكن أن يتجاوز ١٠٪ وأن ملكيته كانت محدودة ب ٩,٨ فقط والأسهم الأخرى مملوكة من قبل أولاده المستقلين عنه. ولما تم لفت انتباهه إلى أن الموافقة المسبقة مطلوبة من المصرف، قام بالفعل بتقديم الاستمارة رقم ٢ إلى الجهات التنظيمية.

تم التصويت على البندين ٢ و ٣ ثم توقف الإجتماع لفرز الأصوات من قبل مسجلي الأسهم وبإشراف كل من ممثلي وزارة الصناعة والتجارة ومصرف البحرين المركزي والمدقق الخارجي.

تم استئناف الاجتماع، وقام السيد حسام حافظ بصفته رئيس الإجتماع بتقديم نتيجة التصويت للمساهمين.

القرار: نظراً لنتيجة التصويت السري للمساهمين الحاضرين فقد تم عدم الموافقة على البندين رقم ٢ والبند رقم ٣ وفقاً للتفصيل الآتي:

- البند رقم ٢: الموافقين ٣٣,٣٢٢,٩٢٤ سهم يمثلون ٢٧,٣١٪ وتم التصويت بعدم الموافقة من قبل ٨٨,٦٩٩,٥٤٢ سهم يمثلون ٧٢,٦٩٪ من الحضور.
- البند رقم ٣: الموافقين ٣٣,٣٢٢,٩٢٤ سهم يمثلون ٣٢,٥٤٪ وتم التصويت بعدم الموافقة من قبل ٦٩,٨٦,١٦٩ سهم يمثلون ٦٧,٤٦٪ من الحضور.

وبذلك قررت الجمعية العامة عدم الموافقة على أن السيد سعيد محمد البحارالشحي، رئيس مجلس الادارة يعتبر عضواً غير مستقلاً وفقاً لتعريف العضو المستقل في مجلد التوجيهات لمصرف البحرين المركزي، ورفض طلب إلغاء تعيينه في المجلس أو منعه من أن يصبح عضواً فيه.

وأيضاً قررت عدم الموافقة بأن السيد أحمد عمر الكربي والسيد محمد أحمد الكربي لم يلتزما بتقديم الإفصاح اللازم بخصوص كونهما طرفان ذوو علاقة ورفض طلب إلغاء تعيينهما في المجلس أو منعهما من الترشح لعضوية المجلس.

أفاد السيد حسام حافظ بإنتهاء دوره في رئاسة الإجتماع، وطلب من السيد سعيد محمد البحار استئناف دوره كرئيس للإجتماع لمناقشة البنود المتبقية من جدول الأعمال.

استأنتف السيد الرئيس الجلسة، وفي البداية قدم شكره للسيد حسام حافظ لترأسه الجلسة للبنود رقم ٢ و ٣. وأيضاً تقدم بالشكر لجميع السادة المساهمين على تصويتهم سواء كان بالموافقة أو عدمها، وأن الشركة شركتكم وهذا قراركم، وأرجوا أن أكون عند حسن ظنكم ونحن نعمل من أجل مصلحة الشركة وهذا ظاهر من النتائج التي تم تحقيقها في السنوات الماضية والأرباح التي تم توزيعها ونتمنى أن القادم يكون أفضل.

بند جدول الأعمال رقم ٤: مناقشة وإقرار بأن لجنة الترشيح مخالفة للقاعدة رقم HC-4.2 من المجلد ٣ من مجلد التوجيهات لمصرف البحرين المركزي، وأن المجلس الحالي غير قادر على الامتثال لهذه القاعدة، وبالتالي توجيه المجلس للدعوة إلى انتخابات جديدة لأعضاء المجلس يتضمن ما لا يقل عن ٣ أعضاء مستقلين.

أفاد السيد الرئيس عن عدم وضوح هذا البند بالنسبة إليه، وعليه طلب من ممثل المساهم الذي طلب إضافة هذا البند أن يتكرم بالتوضيح.

أفاد السيد أشرف عبدالرزاق أنه يوجد تضارب في المصالح في حين أن الرئيس يناقش هذا البند وله علاقة فيه.

أوضح السيد براين هاورد أنه يلزم ان تتكون لجنة التعيينات من أعضاء مستقلين فقط أو أغلبية أعضاء غير مستقلين، ونطلب زيادة عدد أعضاء مجلس الادارة لتحقيق النصاب المطلوب من عدد الأعضاء وفقا لما تم ذكره. وكان رد الرئيس أن موضوع زيادة عدد أعضاء مجلس الإدارة آتٍ في بند لاحق.

طلبت السيدة مريم المحروس قراءة البند كاملاً للتصويت من قبل المساهمين.

أبدى السيد أشرف عبدالرزاق رده لممثلة مصرف البحرين المركزي أنه كيف نصوت على شي ونحن مقرين بمخالفة هذا البند. أفاد السيد محمد الكربي أنه لا توجد مخالفة وأن هذا بالاتفاق مع مصرف البحرين المركزي.

طلب السيد براين هاورد عن إمكانية تقديم بطاقة التصويت الذي يتضمن التصويت على البنود من ٤ إلى ١٠، وكان رد الرئيس أنه تم طلب ذلك في بداية الاجتماع ولكن الجهات الرقابية طلبت المناقشة والتصويت على كل بندٍ على حده، أي بند بند.

القرار: نظراً لنتيجة التصويت للمساهمين الحاضرين فقد تم التصويت بالأغلبية على عدم الموافقة على التقرير بمخالفة لجنة الترشيح للقاعدة رقم HC-4.2 من المجلد ٣ من مجلد التوجيهات لمصرف البحرين المركزي، وعدم الموافقة أن المجلس الحالي غير قادر على الامتثال لهذه القاعدة، وبالتالي رفضت الجمعية العمومية توجيه المجلس للدعوة إلى انتخابات جديدة لأعضاء المجلس، مع اعتراض كل من السيد براين هاورد ممثل شركة الخليج للتأمين المحدودة والسيد أشرف عبدالرزاق ممثل شركة ترست العالمية للتأمين وإعادة التأمين وشركة مصر للتأمين.

بند جدول الأعمال رقم ٥: مناقشة والموافقة على زيادة أعضاء مجلس الإدارة من ٦ أعضاء إلى ٩ أعضاء، على أن يتضمن ٣ من الأعضاء المستقلين على الأقل وفقًا لقواعد ولوائح مصرف البحرين المركزي وقانون الشركات التجارية في البحرين.

بيّن السيد الرئيس أن الشركة لا تكتتب أعمال التأمين حالياً، ونشاطها الحالي ينحصر في استثمار الأموال في ودائع في بنوك أو سندات أستثمار، ولدينا القناعة الكامله ان هذه الأموال يجب ان ترجع إلى المساهمين حيث وضع المساهمين أموالهم في الشركة لكي تستخدم في أعمال اعادة التأمين مقابل الحصول على مردود مالي ولم يحصل ذلك، فالشركة كانت تعمل بتسعة أعضاء في ذلك الوقت، أما الآن وبناء على قرار المساهمين في جمعية عمومية سابقة تم تقليص عدد أعضاء مجلس الإدارة إلى ٦ أعضاء. وبناء على رؤيتنا فإنه لا يلزم زيادة العدد الى ٩ أعضاء ولكن القرار لكم.

أفاد السيد أشرف عبدالرزاق أنه يؤيد زيادة عدد الاعضاء من أجل ان يستقر وضع الشركة. وأفاد السيد حسام حافظ أن زيادة عدد الأعضاء يترتب عليها أعباء مالية وهذا مخالف لتوجيه بعض المساهمين بتقليص النفقات والتكاليف.

أفاد السيد السيد محمد شمسي ممثلا عن مصرف البحرين المركزي أنه في الانتخابات السابقة لمجلس الإدارة أثرنا تحفظنا على موضوع تشكيلة المجلس حيث أنه غير متوافق مع قواعد المصرف وفقا لمبدأ الاستقلالية، فبغض النظر عن تصويت المساهمين فإن المصرف يحتفظ بحقة بتطبيق قواعد المصرف والالتزام بمتطلبات نسبة الاستقلالية.

القرار: نظراً لنتيجة التصويت للمساهمين الحاضرين فقد تم التصويت بالأغلبية على عدم الموافقة على مقترح زيادة أعضاء مجلس الإدارة من ٦ أعضاء إلى ٩ أعضاء، مع اعتراض كل من السيد براين هاورد ممثل شركة الخليج للتأمين المحدودة والسيد أشرف عبدالرزاق ممثل شركة ترست العالمية للتأمين وإعادة التأمين وشركة مصر للتأمين.

بند جدول الأعمال رقم ٦: التصويت بخصوص الإقرار بعدم وجود موظفين رئيسيين في الإدارة والمدراء، حيث لم يتم تعيين رئيس تنفيذي دائم من قبل المجلس، وتوجيه المجلس للتنسيق مع مصرف البحرين المركزي لتشكيل لجنة ترشيح فورًا وفقًا لجميع القواعد المطبقة، بما في ذلك القواعد المتعلقة بالأعضاء المستقلين في مثل هذه اللجان، وأن تقوم هذه اللجنة على الفور بتوظيف وتعيين جميع الموظفين الرئيسيين.

أفاد السيد الرئيس بأنه على الرغم أن القانون يسمح للمساهم بطلب إضافة أي مواد في بنود الإجتماع، ولكن أعتقد أنه وفقاً لقانون الشركات وقواعد مصرف البحرين المركزي والنظام الأساسي للشركة فإن التوظيف من اختصاص مجلس الادارة وليس من اختصاص الجمعية. ومجلس الادارة رأى تقليص الإدارات ودمج بعضها بناءاً على توجيه جمعيتكم السابق، وبناءاً عليه تم تخفيض عدد الموظفين من ١١٠ إلى حوالي ٥٠ موظف.

أفاد السيد براين هاورد أن الأمر كله يتعلق بمستقبل الشركة وأن المساهم الذي أمثله يرى مستقبلاً لهذه الشركة ووجود فريق إداري ممتاز يعد أمر ضروري ليساعد الشركة على تعزيزها.

القرار: نظراً لنتيجة التصويت للمساهمين الحاضرين لم يوافق الأغلبية على التقرير بعدم وجود موظفين رئيسيين في الإدارة والمدراء، وعدم الموافقة على توجيه المجلس بتوظيف موظفين إضافيين. إعترض كل من السيد براين هاورد ممثل شركة الخليج للتأمين المحدودة والسيد أشرف عبدالرزاق ممثل شركة ترست العالمية للتأمين وإعادة التأمين وشركة مصر للتأمين.

بند جدول الأعمال رقم ٧: التصويت بخصوص الإقرار بعدم وجود (أ) لجنة حوكمة شركات بالمخالفة للقاعدة رقم HC-1.9.3 من المجلد ٣ من مجلد التوجيهات لمصرف البحرين المركزي، و (ب) لجنة التدقيق والمخاطر مخالفة للقاعدتين رقم HC-1.5.1 و HC-1.9.3 من المجلد ٣، وتوجيه المجلس للامتثال للقواعد.

بعد قراءة السيد الرئيس لنص البند رقم ٧، طرح السيد براين هاورد فيما إذا كان السيد الرئيس يطلب من المساهمين عن لزوم إمتثال الشركة للقوانين والأنظمة المعمول بها في مملكة البحرين. وكان رد السيد الرئيس فقط كان يقرأ نص البند وفقاً لما قدمه المساهم الذي طلب إضافة هذا البند ويُفتح النقاش حوله.

طلب السيد حسام حافظ من ممثل مصرف البحرين المركزي أن يوضح في ما إذا كان متطلب لجنة الحوكمة من المتطلبات الإلزامية أم فقط توجيه. وكان رد السيدة إلهام طالب ممثلة مصرف البحرين المركزي أنه في ما يتعلق بتشكيل لجنة الحوكمة فهو توجيه غير إلزامي بينما تشكيل لجنة التدقيق أمر إلزامي.

أفاد السيد الرئيس الرئيس أن المساهمين هم أصحاب القرار وقد قاموا بتعيين مجلس الإدارة ونحن نقوم بما في وسعنا وفقاً لقرار المساهمين السابق بوقف أعمال التأمين وتعظيم العائد على المساهمين.

أفاد السيد نائب الرئيس أن ما تفضل به الأخ ممثل المساهم بعدم وجود لجنة حوكمة الشركات والأخت من المصرف أوضحت ان اللجنة غير إلزامية. وأما فيما يتعلق بعدم وجود لجنة التدقيق فهذا للأسف غير صحيح إطلاقاً فاللجنة موجودة ومصرح بها في التقرير السنوي المقدم للمساهمين موضحا عدد الأعضاء وعدد الاجتماعات خلال السنة.

أفاد السيد حسام حافظ أنه وفقاً للصفحة رقم ١٥ في التقرير السنوي فإن لجنة التدقيق والمخاطر أجتمعت ٦ مرات خلال السنة، فكيف يقول المساهم عدم وجود لجنة في حين أنها أجتمعت ٦ مرات خلال السنة.

قدم السيد براين هاورد توضيحاً، وهو أن الشركة مخالفة لبنود لجنة التدقيق والمخاطر وفقاً للقاعدتين رقم HC-1.5.1 و HC-1.9.3 من المجلد ٣ ولم ينص البند على عدم وجود لجنة تدقيق.

شكر السيد الرئيس المساهمين على الملاحظات التي تم تقديمها، وطلب من المساهمين الحاضرين التصويت على البند.

القرار: نظراً لنتيجة التصويت للمساهمين الحاضرين فقد تم التصويت بالأغلبية على رفض التقرير بأن عدم وجود (أ) لجنة حوكمة شركات تعتبر مخالفة للقاعدة رقم HC-1.9.3 من المجلد ٣ من مجلد التوجيهات لمصرف البحرين المركزي، و (ب) لجنة التدقيق والمخاطر ليست مخالفة للقاعدتين رقم HC-1.5.1 و HC-1.9.3 من المجلد ٣، مع اعتراض كل من السيد براين هاورد ممثل شركة الخليج للتأمين المحدودة والسيد أشرف عبدالرزاق ممثل شركة ترست العالمية للتأمين وإعادة التأمين وشركة مصر للتأمين.

بند جدول الأعمال رقم ٨: المناقشة والتصويت بخصوص الإقرار بأن الشركة قد خالفت المادة AA-4.3.1 من المجلد ٣ من مجلد التوجيهات لمصرف البحرين المركزي بعدم تقديم تقييم مستقل للملاءة المالية للشركة.

أفاد السيد الرئيس بأن الأصول السائلة تقدر ٤٠٠ مليون دولار، متضمناً النقد واستثمارات ذات سيوله عالية وأنا أتمنى أن تعود هذه الاموال إلى المساهمين بأسرع وقت لأن هذا عبء علينا كمجلس إدارة، والمطالبات التي على الشركة بما فيها حقوق الموظفين و مخصصات التأمين في نهاية العام ٢٠٢٣ كان ١٠٤ مليون دولار أمريكي، فالملائة المالية موجوده وهذا الإجراء يلزم العمل به من قبل جهات تدقيق واكتواريين ويكلف الشركة مبالغ مالية، ونحن سنعمل حسب توجيهات جمعيتكم العمومية.

أفاد السيد حسام حافظ أنه وفقاً للتقرير السنوي للشركة، في الصفحة رقم ١٧ فإنه تم الإشارة إلى وجود الملائة المالية للشركة ومذكور أن رأس المال المتاح هو ٢٢٠ مليون دولار أمريكي وأنه متوافق مع هامش الملائة المطلوب الاحتفاظ بها وفقا لمتطلبات الجهات الرقابية وهو ٢,٣٨٨,٠٠٠ دولار أمريكي، فنحن لدينا رأس مال فائض وقدره ٢١٨,٣٦٦,٠٠٠ دولار أمريكي. فأنا أطالب بتخفيض رأس المال ولماذا الاحتفاظ بالأموال الزائدة عن الحاجة.

وكان رد الرئيس أن طلبكم واضح ولكن ملاحظتك على تخفيض رأس المال هذا ليس محله، فتخفيض رأس المال يخضع لآلية مستقلة تخضع لموافقة الجمعية العمومية غير العادية، وكثير من المساهمين طلبوا ذلك خلال إجتماع جمعيتكم الاسبوع المنصرم.

القرار: نظراً لنتيجة التصويت للمساهمين الحاضرين فقد تم التصويت بالأغلبية على رفض التقرير بمخالفة الشركة للقاعدة AA-4.3.1 من المجلد ٣ من مجلد التوجيهات لمصرف البحرين المركزي بعدم تقديم تقييم مستقل للملاءة المالية للشركة، مع اعتراض كل من السيد براين هاورد ممثل شركة الخليج للتأمين المحدودة والسيد أشرف عبدالرزاق ممثل شركة ترست العالمية للتأمين وإعادة التأمين وشركة مصر للتأمين.

بند جدول الأعمال رقم ٩: التصويت بخصوص تأجيل أي قرار قد يؤثر بشكل جسيم على مستقبل الشركة حتى يتم التعامل مع جميع الأمور المذكورة أعلاه.

أفاد السيد الرئيس بأن هذا تم التعامل معه عندما إستعرضنا جميع البنود بندأ بند وتم التصويت على جميع البنود.

بند جدول الأعمال رقم ١٠: ما يستجد من أعمال طبقاً للمادة ٢٠٧ من قانون الشركات التجارية البحريني.

نظرا لعدم وجود أي أمور استجدت في الاجتماع الحالي طبقاً لنص المادة ٢٠٧ من قانون الشركات التجارية، فقد انتهى اجتماع الجمعية العمومية العادية.

وفي ختام الاجتماع شكر السيد الرئيس جميع الحضور والمشاركين في الاجتماع. وبهذا اختتمت الجمعية العمومية العادية اجتماعها في تمام الساعة ٢:٣٠ بعد الظهر.

السيد سعيد محمد البحار
رئيس مجلس الإدارة

السيد عبدالرضا عبدالحميد
أمين السر الجمعية العمومية